رابط المادة على منصة باحث

أحكام الزكاة

كيف تزكى العين المؤجرة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم عليكم ورحمة الله وبركاته احسن الله اليكم كيف تزكى العين المؤجرة؟ الحمدلله زكاة العين المؤجرة ليست مطلوبة في ذاتها - 00:00:00

لان ذات العين المؤجرة هي من ان هي من اموال القنية اي التي يقتنيها الانسان بغير قصد بيعها فانت في هذه الاستراحة او في هذه الشقق او غيرها من الاشياء المؤجرة - 00:00:25

لا تقصدوا بيع عينها ولم تعرضها للبيع وانما انت تبيع منافعها بهذا التأجير وبناء على ذلك فليست الزكاة واجبة عليك في ذات الاستراحة او الشقق. وانما الزكاة واجبة عليك في اجرتها - 00:00:45

ولكن بشرطين الشرط الاول اذا قبضت الاجرة والشرط الثاني اذا حال عليها بعد قبضها حولا كاملا فاذا قبضت الاجرة من المستأجر وبقيت عندك هذه الاجرة حولا كاملا فيجب عليك ان تزكيها حينئذ - 00:01:07

فاذا النفس هذه الاستراحة ليس فيها زكاة. لان المتقرر عند العلماء ان كل شيء اعد للاجرة فلا زكاة في في في عينه لا من عقار ولا من استراحة ولا من ارض ولا من غيرها او سيارات او معدات او غير ذلك - 00:01:35

وانما الزكاة تجب عليك في اجرتها اذا قبضتها وحال عليها حول كامل بعد قبضها افهمت هذا واذا قبضت الاجرة ولكنك تصرفت فيها قبل حولان الحول فلا زكاة عليك فيها لفوات المال الزكوي قبل حلول الحول عليه - 00:01:55

والله اعلم - 00:02:23